

Distr.: General
8 September 2017
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الدورة السابعة

فيينا، ٦-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

المساعدة التقنية

تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية

مذكّرة من الأمانة

ملخص

تحتوي هذه المذكرة على معلومات عن الاحتياجات من المساعدة التقنية التي حدّتها الدول الأطراف في سياق الاستعراضات القطرية المتعلقة بتنفيذ الفصل الثالث (التحريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد خلال الدورة الأولى من آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية (٢٠١٠-٢٠١٥).^(١)

* CAC/COSP/2017/1.

(١) تقدّم المعلومات الواردة في هذه المذكرة عرضاً عاماً وتحليلاً للاستعراضات القطرية التي أُعدت بشأنها خلاصات وافية حتى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، ومن ثم فقد تتضمن في بعض الأحيان تكراراً لمعلومات قُدمت في إطار الإحاطات الشفوية أثناء الدورة الثامنة لفريق استعراض التنفيذ. وتشير المذكرة أيضاً إلى الوثيقة [CAC/COSP/2017/3](#) المتعلقة بالمساعدة التقنية المقدمة دعماً لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.



أولاً - مقدمة

١ - اعتمد مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في قراره ١/٣، الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وقرّر المؤتمر أن يتولى فريق استعراض التنفيذ متابعة ومواصلة العمل الذي اضطلع به الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية. ووفقاً للفقرة ١١ من الإطار المرجعي، فإنّ أحد أهداف آلية الاستعراض هو مساعدة الدول الأطراف على استبانة احتياجات محدّدة من المساعدة التقنية وتسويغها وتعزيز المساعدة التقنية وتيسير تقديمها. ووفقاً للفقرة ٤٤ من الإطار المرجعي، فإنّ فريق استعراض التنفيذ مكلف بالنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية ضماناً لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعّال.

٢ - وأوصى المؤتمر، في قراره ١/٤، جميع الدول الأطراف بأن تحدّد في ردودها على قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة وفي تقاريرها القطرية، حيثما انطبق الحال، احتياجاتها من المساعدة التقنية، ويُفضّل أن تكون مرتّبة حسب الأولوية ومتصلة بتنفيذ أحكام الاتفاقية التي يجري تناولها في دورة الاستعراض المعنية، وقرّر أن يأخذ فريق الاستعراض في اعتباره، استناداً إلى نتائج عملية الاستعراض واتساقاً مع الإطار المرجعي لآلية استعراض التنفيذ، المجالات ذات الأولوية في تقديم المساعدة التقنية، وكذلك المعلومات المجمّعة عن الاتجاهات السائدة في الاحتياجات من المساعدات التقنية المطلوبة وفي تقديم تلك المساعدات.

٣ - وتقديم المساعدة التقنية جزء لا يتجزأ من الاتفاقية، فالفصل السادس منها مكرس للمساعدة التقنية وتبادل المعلومات. ويرد كلا الموضوعين في الفئات المسبقة التحديد من الاحتياجات من المساعدة التقنية المبينة في قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة الخاصة بدورة الاستعراض الأولى كما اعتمدها المؤتمر في قراره ١/٣. والفئات المسبقة التحديد هي: الصياغة التشريعية والمشورة القانونية؛ التشريعات النموذجية؛ وضع خطة عمل تنفيذية؛ ملخصات للممارسات الجيدة أو الدروس المستفادة؛ المعاهدات أو الاتفاقات النموذجية؛ برامج بناء القدرات؛ المساعدات المقدمة من خبراء موقعيين؛ المساعدة التكنولوجية؛ فئة عامة تشمل المساعدات الأخرى.

٤ - وتتضمن هذه المذكّرة معلومات محدّثة عن الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في سياق الاستعراضات القطرية المتعلقة بتنفيذ أحكام الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية من جانب الدول الأطراف المستعرضة في الدورة الأولى لآلية الاستعراض. وهي تستند إلى المعلومات الواردة في تقارير الاستعراضات القطرية والخلاصات الوافية التي تخص ما مجموعه ١٦١ دولة طرفاً والتي استكملت حتى تاريخ إعداد هذا التقرير. وقد حدّدت الاحتياجات من المساعدة التقنية في ١٠٨ دول منها. وتبين هذه المذكّرة أيضاً كيف أنّ الاحتياجات المستبانة من المساعدة التقنية في المراحل الأولى من الآلية تطورت واختلفت عن تلك المستبانة في وقت لاحق. وهكذا، يبدو أنّ الاحتياجات الأولى تركز على إنشاء إطار قانوني، في حين أنّ الاحتياجات المستبانة في الاستعراضات اللاحقة تركز بصورة أكبر على المساعدة التقنية في بناء القدرات التقنية والتشغيلية. ومع ذلك، وطوال الدورة الأولى للآلية، بقيت الحاجة إلى التعلم من الأقران على رأس الاحتياجات بشكلٍ دائم.


٥- وأنواع الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبناة خلال عمليات الاستعراضات القطرية التي تشكل أساس هذه المذكرة هي الأنواع التي حددت في الخلاصات الوافية الخاصة بالدول الأطراف. ويقع معظم الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبناة في الاستعراضات القطرية والخلاصات الوافية المأخوذة بعين الاعتبار لأغراض هذه المذكرة ضمن الفئات المحددة مسبقاً، على الرغم من استبناة احتياجات أخرى كذلك. ولم تحدد بعض الدول الأطراف الاحتياجات من المساعدة التقنية بشكل دقيق وأشارت بدلاً من ذلك إلى وجود رغبة عامة في الاستفادة من مساعدة تقنية، مثل دعم تنفيذ فصل معين أو بناء قدرات النيابة العامة وأجهزة التحقيق لديها. واكتفت بعض الدول بالإشارة إلى طلب عام لتقييم احتياجاتها.

ثانياً- التقييم الإجمالي

٦- بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أنهت الغالبية العظمى من الدول الأطراف في الاتفاقية عمليات الاستعراض القطرية أو أوشكت على إنهاؤها. ولهذا السبب، تقيّم هذه المذكرة التطورات التي حدثت خلال السنوات الخمس الماضية، وتقدم تحليلاً أكثر شمولاً للاحتياجات الشاملة من المساعدة التقنية التي حددت أثناء الدورة الأولى.

الشكل ١


العدد الإجمالي للدول التي تحدد الخلاصات الوافية الخاصة بها احتياجات من المساعدة التقنية، حسب المجموعات



٧- ويبين الشكل ١ عدد الدول الأطراف التي أتمت خلاصاتها الوافية بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ وعدد الدول التي حددت احتياجات من المساعدة التقنية. وقد ارتفع إجمالي عدد الحالات التي استبينت فيها احتياجات إلى المساعدة التقنية طوال الدورة الأولى بما قدره ٤٨١ مرة ليصل إلى ٣٥٨٣ مرة.

الشكل ٢

الدول الأطراف التي لديها احتياجات من المساعدة التقنية



■ الاحتياجات التي حدّدت مؤخراً منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

اتجاهات التحليل العامة


٨- من بين الدول الأطراف الـ ١٦٠ المدرجة في هذه المذكرة، حددت ١٠٨ دول احتياجات من المساعدة التقنية. ويشمل هذان العددان ٢٣ دولة إضافية أكملت خلاصاتها الوافية بعد التحليل السابق للاحتياجات من المساعدة التقنية الذي قدّم إلى الفريق في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (CAC/COSP/IRG/2016/13). وحددت ١٨ دولة من بين هذه الدول الـ ٢٣ احتياجات من المساعدة التقنية (انظر الشكل ٢).

٩- ورغم أنّ المواد التي حدّدت بشأنها احتياجات من المساعدة التقنية كثيراً ما كانت، بوجه عام، هي نفسها كما في السابق، فإنّ من المهم الإشارة إلى أنّ الدول الـ ١٨ الإضافية غيرت ترتيب تلك المواد. فالمواد الحادية عشرة التي حدّدت بشأنها احتياجات بدرجة أكبر هي التالية: المادة ٣٢ (حماية الشهود والخبراء والضحايا)، والمادة ٤٦ (المساعدة القانونية المتبادلة)، والمادة ٤٤ (تسليم المجرمين)، والمادة ٥٠ (أساليب التحري الخاصة)، والمادة ٤٨ (التعاون في مجال إنفاذ القانون)، والمادة ٣٣ (حماية المبلّغين)، والمادة ٣٧ (التعاون مع سلطات إنفاذ القانون)، والمادة ٣١ (التجميد والحجز والمصادرة)، والمادة ٣٦ (السلطات المتخصصة)، والمادة ١٦ (رشو الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية)، والمادة ٢٠ (الإثراء غير المشروع). وارتفع عدد المرات التي حدّدت فيها احتياجات تتعلق بالمادة ٣٦ بنسبة ٤٠ في المائة، تليها المادة ٣١، التي شهدت زيادة بنسبة ٣٣ في المائة. وشهدت بقية المواد الواردة في الشكل زيادة تراوحت ما بين ١٨ و ٣١ في المائة.

١٠- ولأغراض المقارنة، جرى إدراج التقييمات الأربعة السابقة للاحتياجات المتعلقة بتلك المواد في الشكل ٣. (١) وعلى العموم، ظلت الاتجاهات هي نفسها تقريباً طوال الدورة الأولى؛ وعلى مر السنين، جرى تحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية بنسبة متزايدة على نحو منتظم. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن المادتين ٣١ و ٣٦، اللتين لم تردا قط ضمن المواد العشر الأولى، تجاوزتا في هذه العينة كلاً من المادتين ١٦ و ٢٠. ويمكن الاطلاع على تحليل أكثر تعمقاً لهذا التطور في الفصل الثالث المعنون "الاحتياجات المستبانة من المساعدة التقنية لتنفيذ أحكام الفصل الثالث".

الشكل ٣

مواد الاتفاقية التي حددت بشأنها احتياجات من المساعدة التقنية في أغلب الأحيان
(٢٠١٣-٢٠١٧)




١١- ويبين الشكل ٤ عدد الحالات التي استبينت فيها احتياجات إلى المساعدة التقنية والعدد الثنائي للدول التي حددت تلك الاحتياجات (أي أن الدولة تُعد مرة واحدة بصرف النظر عن عدد الاحتياجات التي حددتها بخصوص المادة المعنية). وضمن الفصلين الثالث (المواد ١٥-٤٢) والرابع (المواد ٤٣-٥٠)، كانت المادة ٤٦ هي المادة التي حددت بشأنها معظم الدول احتياجات من المساعدة التقنية عموماً (ما مجموعه ٦٩ دولة). وفي حين أنه في التحليل السابق، المقدم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (CAC/COSP/IRG/2016/13)، كانت المواد الست التالية جميعها جزءاً من الفصل الرابع، إلا أن الأمر لم يعد كذلك في التحليل الحالي. وفي مجمل عينة الدول، يظهر العدد الثنائي أنه رغم أن المادة ٤٦ تظل المادة التي حددت أكبر عدد من الدول احتياجات من المساعدة التقنية بشأنها، فإن المواد التي تليها صارت تدرج الآن ضمن كلا الفصلين اللذين كانا قيد الاستعراض.

(٢) الوثائق CAC/COSP/IRG/2013/3 و CAC/COSP/2015/4 و CAC/COSP/IRG/2014/3 و CAC/COSP/IRG/2016/13.

الشكل ٤

مقارنة بين عدد المرات التي حددت فيها احتياجات من المساعدة التقنية حسب المواد والنسبة المئوية للدول التي حددت تلك الاحتياجات (آب/أغسطس ٢٠١٧)




- ١٢- يقدم الشكل ٥ لمحةً عامةً عن مختلف أنواع الاحتياجات التي حددها الدول الأطراف، بصرف النظر عن المواد المعنية من الفصول المستعرضة خلال الفترة الممتدة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧. وقدمت التحليلات التي أنجزت في السنوات السابقة^(٣) لمحات عامة عن الاحتياجات المستبانة، وتلاها إلقاء نظرة متمعنة على مواد مختارة حددت بشأنها احتياجات في معظم الأحيان. وتقدم هذه المذكرة تحليلاً أوسع من خلال تجميع المواد بما يتماشى مع نموذج الخلاصة الوافية الذي اتفقت عليه الدول الأطراف خلال الدورة الثالثة لفريق استعراض التنفيذ، التي عقدت في حزيران/يونيه ٢٠١٢.^(٤) ومن ثم، ستعرض هذه المعلومات باستخدام نفس العناوين الواردة في الخلاصات الوافية.
- ١٣- ويعطي الشكل ٦ لمحةً عامةً عن عدد مختلف أنواع الاحتياجات التي حددها الدول الأطراف بشأن جميع مواد الفصول قيد الاستعراض.

(٣) الوثائق CAC/COSP/IRG/2016/13 و CAC/COSP/2015/4 و CAC/COSP/IRG/2014/3.


(٤) الوثيقة CAC/COSP/IRG/2012/2.

الشكل ٥
عدد المرات التي حددت فيها احتياجات من المساعدة التقنية، حسب نوع الاحتياجات وعدد الدول التي حددتها (٢٠١٧-٢٠١٣)



□ دولة من أصل ٢٠، CAC/COSP/IRG/2013/3
 ■ دولة من أصل ٣٤، CAC/COSP/IRG/2014/3
 ■ دولة من أصل ٥٦، CAC/COSP/IRG/2015/4
 ■ دولة من أصل ٨٧، CAC/COSP/IRG/2016/13
 ■ دولة من أصل ١٠٨، CAC/COSP/IRG/2017/7

الشكل ٦
 الاحتياجات من المساعدة التقنية التي حددتها الدول، حسب رقم المادة




ثالثاً - الاحتياجات المستبانة من المساعدة التقنية لتنفيذ أحكام الفصل الثالث

١٤- من بين الدول الـ ١٠٨ التي حدّدت احتياجات من المساعدة التقنية، حددت ١٠٦ دول، أو ٩٨ في المائة من هذا العدد، احتياجات تتعلق بتنفيذ الفصل الثالث في ٢٠١٦ حالة.

١٥- وكان التحليل السابق (CAC/COSP/IRG/2016/13) قد أبرز أنّ الاحتياج الأكثر تواتراً بين الاحتياجات المحددة من المساعدة التقنية انتقل من المساعدة التشريعية إلى توفير ملخصات للممارسات الجيدة والدروس المستفادة. وكما يتبين من الشكل ٧، يشير هذا التحليل إلى أنّ هذا الاتجاه قد تواصل. وسجّل بناء القدرات أكبر زيادة (٦١ في المائة)، وهو ما يمكن ملاحظته في الشكل ٧ أدناه.

الشكل ٧


مقارنة بين الاحتياجات المحددة من أجل تنفيذ الفصل الثالث، حسب نوعها (٢٠١٧-٢٠١٥)



١٦- وقد لوحظ في مناسبات سابقة وجود صلة بين نوع الاحتياجات المحددة وطبيعة المادة التي ترتبط بها. فالمواد التي يتطلب تنفيذها الكامل إنشاء منظومة أو هيئة رسمية تعتبر ذات طبيعة تشغيلية؛ ومن ثم، فإن أي احتياجات تحدّد من المساعدة التقنية بالنسبة لمثل هذه المواد تتعلق ببناء القدرات أو زيارة خبير موقعي. والمواد التي يقتضي تنفيذها الكامل إجراء تعديلات تشريعية تنشأ عنها حاجة إلى المساعدة التشريعية. وبالإضافة إلى إعادة تجميع المواد بما يتماشى مع نموذج الخلاصة الوافية، يعيد هذا التحليل تقسيمها إلى أربع فئات مختلفة، وهي: التقنية، والتقنية/التشغيلية، والتشغيلية، والمؤسسية. والغرض من هذه التسميات هو تسليط الضوء على الصلة الوثيقة بين طبيعة كل مادة ونوع المساعدة التقنية اللازمة لتنفيذها.

الشكل ٨


الرشو والمتاجرة بالنفوذ (المواد ١٥ و ١٦ و ١٨ و ٢١)



١٧- المواد المصنفة ضمن الرشو والمتاجرة بالنفوذ ذات طابع تقني بالدرجة الأولى. وبناء على ذلك، فالاحتياجات المتعلقة بالصياغة التشريعية والتشريعات النموذجية الخاصة بهذه المواد تمثل ١٧,٥ في المائة من جميع هذه الاحتياجات من أجل تنفيذ الفصل الثالث. ومع ذلك، تبقى الحاجة إلى تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة، كعنصر التعلم من الأقران على سبيل المثال، على رأس هذه الفئة بنسبة تقارب ٢١ في المائة من جميع الاحتياجات التي حددت من أجل تنفيذ الفصل الثالث.

الشكل ٩


غسل الأموال؛ الإخفاء (المادتان ٢٣ و ٢٤)



١٨- والحاجة إلى المساعدة التقنية فيما يخص الصياغة التشريعية من أجل تنفيذ المواد المتعلقة بغسل عائدات الجريمة والإخفاء هي أيضاً ذات طابع تقني. وهذا ما يتضح من كون إحدى المسائل المتكررة التي شكلت موضوع مناقشات مستفيضة، سواء خلال دورة الاستعراض الأولى أو بعدها، هي كيفية ضمان إدراج أوسع مجموعة ممكنة من الجرائم الأصلية (الفقرة ٢ من المادة ٢٣ من الاتفاقية). ومع ذلك، فالحاجة إلى تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة تبين أن الدول تسعى إلى الاستلهاً من الحلول المتاحة في الدول الأخرى.


الشكل ١٠

الاختلاس؛ إساءة استغلال الوظائف؛ الإثراء غير المشروع (المواد ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢)




١٩- والاحتياجات من المساعدة التقنية المرتبطة بالمواد المتعلقة بإساءة استغلال الوظائف، والإثراء غير المشروع، واختلاس الممتلكات في القطاعين العام والخاص ذات طبيعة تقنية وتشريعية بالدرجة الأولى. ووصفت المادة ٢٠ بأنها إلى حد بعيد أكثر مادة تتطلب في أغلب الأحيان مساعدة تقنية لتنفيذها (١٣١ مرة)، تليها المادة ٢٢ (٨٣ مرة). وخلال الاستعراضات القطرية، كانت هناك مناقشات حول تطبيق المادة ٢٠ وإمكانية إنشاء نُظُم للإفصاح عن الموجودات كوسيلة لاستبانة الزيادات غير المبررة في الموجودات. وكثيراً ما أدى ذلك إلى طلبات لتشاطر الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بهذه النُظُم. ومن بين الدول الـ ٥٥ التي حددت احتياجات تتعلق بتنفيذ المادة ٢٠، طلبت ٣٤ دولة تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة.

الشكل ١١
إعاقه سير العدالة (المادة ٢٥)



٢٠- وتبقى المادة ٢٥ ذات أهمية حاسمة بالنسبة لحماية الموظفين المسؤولين عن مكافحة الفساد، ولكن ٢٩ دولة فقط قد حددت، في ٥٩ حالة، احتياجات من المساعدة التقنية لتعزيز تنفيذها، وهذا قد يثير دهشة أقل، ففي العديد من البلدان، تدخل إعاقه سير العدالة، وهي ذات طابع تقني، ضمن إطار الأحكام العامة للعدالة الجنائية. وعلى الرغم من أن بعض التعديلات التشريعية قد تكون ضرورية للتصدي لبعض جوانب هذه الجريمة، إلا أن المادة ٢٥، عموماً، مدرجة في الغالب في التشريعات المحلية. ووحدها ١٥ دولة حددت الحاجة إلى المساعدة التشريعية و ٥ من الدول الـ ٧ التي حددت احتياجاً فيما يتعلق بالتشريعات النموذجية ذكرت أيضاً الحاجة إلى المساعدة في الصياغة القانونية.

الشكل ١٢
مسؤولية الشخصيات الاعتبارية (المادة ٢٦)




٢١- وبما أن ٣٩ دولة طرفاً حددت احتياجات تتعلق بالمادة ٢٦ ما مجموعه ٩١ مرة، فإن هذه المادة تطرح تحديات خاصة بالنسبة للدول التي تطبق المبدأ القانوني القائل بأن الشركات لا يمكن أن ترتكب جرائم، أي أن الشخص الاعتباري لا يمكن أن تعزى إليه المسؤولية الجنائية. ومن بين الدول

التي حددت الحاجة إلى مساعدة تقنية من أجل تنفيذ المادة ٢٦، توجد ٥ دول في أمريكا اللاتينية والكاريبي، ودولتان في أوروبا الشرقية، و ١١ دولة في أفريقيا، و ١٩ في آسيا والمحيط الهادئ.

الشكل ١٣


المشاركة والشروع (المادة ٢٧)



٢٢- وكما هو الشأن بالنسبة للمادة ٢٥ من الاتفاقية، وجدت الدول في الغالب أن قوانينها تمثل لأحكام المادة ٢٧ نظراً لما لديها من أحكام عامة في القانون الجنائي تتعلق بالمشاركة والشروع. وحددت ١٩ دولة فقط حوالي ٣٩ حالة احتياج إلى مساعدة تقنية.

الشكل ١٤


الملاحقة والمقاضاة والجزاءات؛ التعاون مع سلطات إنفاذ القانون (المادتان ٣٠ و ٣٧)



٢٣- وحددت ثلاث وخمسون دولة ١١٦ حالة احتياج إلى المساعدة التقنية من أجل تنفيذ المادة ٣٠، في حين أن نفس العدد من الدول حدد ١٤٩ حالة احتياج إلى المساعدة التقنية من أجل تنفيذ المادة ٣٧. وحددت ثلثا الدول ٥٣ تلك احتياجات من المساعدة التقنية بشأن كلتا المادتين. والمادتان ٣٠ و٣٧ جزء من مجموعة مختارة من المواد ذات الطابع التشغيلي (بالدرجة الأولى المادة ٣٧ المتعلقة بالجنة المتعاونين) والتقني في نفس الوقت. ولكي تنفذ كلتا المادتين على نحو فعال وتحققا الأثر والنتيجة المنشودين منهما، تتطلبان إطاراً قانونياً فضلاً عن نُظُم تشغيلية. وزاد عدد المرات التي حدّدت فيها الاحتياجات من المساعدة التقنية لتنفيذ المادة ٣٧ بقراءة ثمانية أضعاف ما بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧ (من ١٩ إلى ١٤٩).

الشكل ١٥

حماية الشهود والمبلغين (المادتان ٣٢ و٣٣)




٢٤- وتبقى المادة ٣٢ المادة التي حددت بشأنها في أغلب الأحيان احتياجات من المساعدة التقنية: فقد حدّدت ٦٧ دولة طرفاً ٢٠٩ حالات احتياج. وهذا يجعلها على رأس المواد بالنسبة للدورة الأولى برمتها. وهذه المواد ذات طابع تشغيلي. وتتفاوت الحماية المقدمة بين الإدلاء بالشهادة من وراء ستار والتغيير الكامل للهوية والتوطين أيضاً خارج الولاية القضائية للدولة.

٢٥- وبالنسبة للمادة ٣٣، حدّد ما مجموعه ٥٦ دولة طرفاً ١٥٨ حالة احتياج من المساعدة التقنية من أجل تعزيز تنفيذها. وفيما يخص المادة ٣٣، حدّدت هذه الاحتياجات سبع مرات ونصف أكثر مما حدّدت في عام ٢٠١٣ (٢١ مرة في عام ٢٠١٣ مقارنة بما مجموعه ١٥٨ مرة في عام ٢٠١٧)، وهو واحد من الارتفاعات الثلاثة الأكبر المسجلة خلال تلك الفترة.

الشكل ١٦


التجميد والحجز والمصادرة؛ السرية المصرفية (المادتان ٣١ و ٤٠)



٢٦- وبالنسبة للمادة ٣١، ارتفع عدد الحالات التي حددت فيها الاحتياجات المتعلقة بها ارتفاعاً حاداً خلال الفترة المستعرضة في التحديث الحالي: ١٤١ مرة من جانب ٥٦ دولة طرفاً، بزيادة نسبتها ٤٠ في المائة. وتتسم كلتا المادتين ٣١ و ٤٠ بطابع تشغيلي وترتبطان بتأمين العائدات الناتجة عن جرائم الفساد أو المتأتية منها. وشهدت المادة ٣١ أكبر ارتفاع بالنسبة المئوية مقارنة بسنة ٢٠١٣، بلغ أكثر من ثمانية أضعاف (من ١٧ حالة احتياج في عام ٢٠١٣ إلى ١٤١ حالة احتياج في عام ٢٠١٧). ومن بين الدول الـ ٥٦ التي حددت احتياجات تتصل بالمادتين ٣١ و ٤٠، تنتمي ٢٢ دولة إلى مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، و ٢٠ دولة إلى مجموعة الدول الأفريقية، و ١٢ دولة إلى مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، ودولتان إلى مجموعة دول أوروبا الشرقية.


٢٧- وتنص المادة ٤٠ على أن السرية المصرفية لا ينبغي أن تشكل عائقاً أمام التحقيقات الجنائية المحلية. وبما أن هذا شرط شائع يرد في قوانين البلدان المتعلقة بمكافحة غسل الأموال ولأن تلك القوانين كثيراً ما تكون سابقة للمتطلبات التشريعية والتنفيذية المتعلقة بالفساد، حددت ١٩ دولة طرفاً فقط احتياجات تتعلق بتنفيذ المادة ٤٠ وفي ٤٧ حالة احتياج.

الشكل ١٧
التقادم؛ السجل الجنائي (المادتان ٢٩ و ٤١)



٢٨- وعلى الرغم من أن المادة ٢٩ من الاتفاقية تتطلب فترة تقادم طويلة بالنسبة لجرائم الفساد، تختلف هذه الفترة في الممارسة العملية اختلافاً كبيراً من دولة إلى أخرى. ففي بعض الدول لا تتجاوز فترة التقادم سنتين، في حين أنه في دول أخرى لا يسري التقادم على جرائم الفساد. وعلى الرغم من أن المادة ٢٩ تثير الكثير من المناقشات أثناء استعراضات الزيارات القطرية، فقد حددت ١٤ دولة طرفاً فقط ٢٧ حالة احتياج من المساعدة التقنية فقط. وفيما يخص المادة ٤١، حددت ٢٨ دولة ٦٦ حالة احتياج.


الشكل ١٨
الولاية القضائية (المادة ٤٢)



٢٩- وأدت مسألة الولاية القضائية إلى تحديد ٣١ من الدول احتياجات من المساعدة التقنية ٧٣ مرة. وتتطلب المادة ٤٢ وضع إطار قانوني واضح جداً بغية تلبية متطلبات الاتفاقية، الأمر الذي يتجلى في تواتر الحالات التي حددت فيها الاحتياجات إلى المساعدة في مجال صياغة التشريعات.

الشكل ١٩


عواقب أفعال الفساد؛ التعويض عن الضرر (المادتان ٣٤ و ٣٥)



٣٠- ولم يسجل سوى ٦٨ حالة احتياج بشأن المادة ٣٤ وحددتها ٣٢ دولة طرفاً. ولم يسجل سوى ٤٥ حالة احتياج بشأن المادة ٢٥ وحددتها ٢٢ دولة طرفاً. وهنا، وكما هو الحال بالنسبة للعديد من المواد الأخرى، كانت الحاجة إلى تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة هي الأبرز، حيث مثلت ما يقرب من ثلث مجموع الاحتياجات بالنسبة للمادة ٣٤.

الشكل ٢٠

السلطات المتخصصة والتنسيق فيما بين الهيئات (المواد ٣٦ و ٣٨ و ٣٩)



٣١- والمجموعة الأخيرة من المواد المدرجة في الفصل الثالث من الاتفاقية ذات طابع مؤسسي وتشغيلي، حيث تتعلق المادة ٣٦ بالسلطات الوطنية المتخصصة والمادة ٣٨ بالتعاون بين المؤسسات. والمادة ٣٦ هي إحدى مواد الفصل الثالث التي حدّدت بشأنها احتياجات في أغلب الأحيان: ١٣٦ حالة احتياج، حددها ٦٣ دولة طرفاً. وحدّدت الاحتياجات إلى ملخص للممارسات الجيدة والدروس المستفادة بوتيرة متساوية تقريباً بالنسبة لكل من المادتين ٣٦ و٣٩ (٢٢ و٢٣ مرة، على التوالي). وأدت المادة ٣٩، التي تتعلق بالتعاون بين السلطات الوطنية والقطاع الخاص، إلى تحديد ٤٢ دولة احتياجات من المساعدة التقنية ١٠٠ مرة. وتبرز الحاجة إلى بناء القدرات والزيارات الموقعية التي يقوم بها خبراء مكافحة الفساد بوضوح الطابع الدينامي للسلطات وبيئاتها.


رابعاً- الاحتياجات المستبانة من المساعدة التقنية لتنفيذ الفصل الرابع

٣٢- حدّدت ست وثمانون دولة من الدول الأطراف احتياجات من المساعدة التقنية تتعلق بتنفيذ الفصل الرابع (التعاون الدولي) من الاتفاقية. وكما هو الحال بالنسبة للفصل الثالث، شهدت الحاجة إلى بناء القدرات أكبر زيادة فيما يخص الفصل الرابع.

٣٣- ويعرض الشكل ٢١ بيانات موزعة حسب عدد الحالات التي حدّدت فيها احتياجات بالنسبة للمواد الأربع المدرجة في إطار الفصل الرابع بشكل أكبر على مدى الفترة الممتدة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧. ويبيّن الشكل ٢٢ عدد المرات التي حدّدت فيها احتياجات من المساعدة التقنية والعد الثنائي للدول التي حدّدت تلك الاحتياجات (أي أنّ الدولة تُعدُّ مرة واحدة بصرف النظر عن عدد الاحتياجات التي حدّدها). وبشكل إجمالي، من بين الدول الـ ١٠٨ التي حدّدت احتياجات من المساعدة التقنية، ارتبطت احتياجات ٨٧ دولة بالفصل الرابع.


الشكل ٢١

المواد الأربعة الرئيسية من الفصل الرابع التي حدّدت بشأنها احتياجات من المساعدة التقنية بشكل أكثر تواتراً (٢٠١٣-٢٠١٧)



الشكل ٢٢


عدد الدول التي لديها احتياجات من المساعدة التقنية وعدد المرات التي حدّدت فيها احتياجات من المساعدة التقنية، حسب المادة



٣٤- وفي المجموع، حدّدت الاحتياجات من المساعدة التقنية بشأن الفصل الرابع ١٠٢٧ مرة. وكانت فئات الاحتياجات الثلاث الأكثر تحديداً تتعلق ببناء القدرات (٢٥٣ مرّة)، ثم الممارسات الجيدة والدروس المستفادة (٢٠٩ مرّات)، ثم المساعدة التشريعية (١٥٠ مرّة). وفي التحديث الخطي السابق (CAC/COSP/IRG/2016/13)، تجاوزت فئة بناء القدرات فئة الصياغة التشريعية بوصفها الفئة التي حدّدت بشأنها احتياجات بشكل أكثر تواتراً، وهو اتجاه استمر عندما أضيفت الاحتياجات الأخيرة إلى الأرقام الإجمالية. ففي العينة الحالية، شهد الاحتياج إلى بناء القدرات زيادة قدرها ٤٢ في المائة، في حين ازداد الاحتياج إلى ملخص الممارسات الجيدة بنسبة ٢٣ في المائة. وازداد الاحتياج إلى الصياغة التشريعية بنسبة ٣٦ في المائة منذ التقرير السابق. وبقيت المواد الرئيسية من الفصل الرابع بشكل منتظم من بين المواد التي يجري تحديد احتياجات بشأنها بشكل أكثر تواتراً. ومع ذلك، تتسم المادتان ٤٤ و٤٦ على الخصوص بالتعقيد وتتضمن فقرات فرعية أكثر من معظم المواد الأخرى المستعرضة أثناء الدورة الأولى.

الشكل ٢٣


تسليم المجرمين؛ نقل الأشخاص المحكوم عليهم؛ نقل الإجراءات الجنائية (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)



٣٥- وكان توزيع الاحتياجات الواردة في فئات الصياغة التشريعية والممارسات الجيدة وبناء القدرات بين المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧ مستقرًا نسبيًا على مدى السنوات الماضية، على الرغم من أن عدد المرات التي حددت فيها تلك الاحتياجات كان متباينًا. ويستلزم التنفيذ الكامل لهذه المواد أساساً قانونياً وكذلك هيكلًا تشغيلياً، وقد تجسد ذلك في ارتفاع عدد المرات التي حددت فيها الاحتياجات لبناء القدرات. وخلال الفترة الممتدة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧، فاقت الزيادة بالنسبة للمادة ٤٤ خمسة أضعاف. وعلى الرغم من أن معظم الدول لديها أحكام تتعلق بتسليم المجرمين في القانون الجنائي العام، فالطبيعة المعقدة للمادة ٤٤ أدت في كثير من الأحيان إلى استبانة ثغرات يمكن أن تطلب بشأنها مساعدة تشريعية من أجل زيادة تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

الشكل ٢٤


المساعدة القانونية المتبادلة (المادة ٤٦)



٣٦- وفي إطار الفصل الرابع، كانت المادة ٤٦ مرة أخرى المادة التي حددت احتياجات بشأنها في أغلب الأحيان، كما سجلت الاحتياجات بشأنها زيادة بمقدار خمسة أضعاف خلال الفترة الممتدة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧. وتشتمل المادة ٤٦ على ٣٠ فقرة وتتطلب أحكامها استجابات من الناحية التشريعية والمؤسسية والتشغيلية. وحددت تسع وستون دولة احتياجات من المساعدة التقنية من أجل التنفيذ الكامل للمادة ٤٦، وهو أكبر عدد من الدول يسجل بالنسبة لأي مادة (متبوعة بالمادتين ٣٢ و٣٦ اللتين حددت احتياجات بشأنهما من جانب ٦٧ و٦٣ دولة، على التوالي). ومع ذلك، فإن ما تتسم به من تعقيد جعل منها أيضاً المادة التي صدر بشأنها أكبر عدد من التوصيات، فضلاً عن أكبر عدد من الممارسات الجيدة.

الشكل ٢٥

التعاون في مجال إنفاذ القانون؛ التحقيقات المشتركة؛ أساليب التحري الخاصة (المواد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠)



٣٧- والمواد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ التي تتعلق بالتعاون في مجال إنفاذ القانون والتحقيقات المشتركة وأساليب التحري الخاصة هي الأكثر تشغيلية من حيث طابعها من بين مجموع مواد الاتفاقية وهي مترابطة إلى حد كبير. وخلال الفترة الممتدة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧، ارتفع عدد المرات التي حددت فيها احتياجات بالنسبة للمادة ٥٠ إلى ستة أضعاف ونصف، من ٢٧ إلى ١٧٥. وتتعلق ٥٠ من هذه الاحتياجات ببناء القدرات و٣٦ منها بالممارسات الجيدة.


خامساً – الاتجاهات المتعلقة بأنواع الاحتياجات المستبانة والاحتياجات من المساعدة التقنية في مجموعة الدول الأفريقية

الاتجاهات السائدة فيما يتعلق بأنواع الاحتياجات المستبانة من المساعدة التقنية وسائر الاحتياجات المنبثقة من الاستعراضات القطرية

٣٨- في التقارير السابقة، جرى إعداد التحليلات الإقليمية لمجموعة دول أوروبا الشرقية، ومجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، ومجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، لأن غالبية الخلاصات الوافية الخاصة بتلك المجموعات كانت قد أُجرت. ويرد في هذه المذكرة تحليل للاحتياجات من المساعدة التقنية للدول الأفريقية الأطراف بمزيد من التفصيل، لأن حوالي ٨٠ في المائة من الخلاصات الوافية الخاصة بمجموعة الدول الأفريقية قد استكملت.

الشكل ٢٦

عدد الدول الأفريقية الأطراف التي حددت احتياجات من المساعدة التقنية



ملاحظة: المجموع يساوي ٥٠ دولة طرفاً.


مجموعة الدول الأفريقية

٣٩- وفي مجموعة الدول الأفريقية، حددت ٣٨ من بين ٤١ دولة احتياجات من المساعدة التقنية ٣٤٣ مرة، منها ٩١٩ مرة بشأن احتياجات تتعلق بالفصل الثالث و ٤٢٤ مرة بشأن احتياجات تتعلق بالفصل الرابع. ومجموعة الدول الأفريقية، التي تمثل دولها ٧٨ في المائة من الدول التي حددت احتياجات من المساعدة التقنية، هي المجموعة التي برزت بشأنها احتياجات في أغلب الأحيان خلال الاستعراضات. وتعلقت احتياجات جميع الدول الـ ٣٨ التي حددت احتياجات من المساعدة التقنية بالفصل الثالث. وحدد ما مجموعه ٣٣ دولة احتياجات تتعلق بالفصل الرابع.

٤٠- وكانت الاحتياجات المحددة تتعلق بجميع المواد الخاضعة للاستعراض. وتراوح وتيرة تحديد الاحتياجات بين مرة واحدة بالنسبة لإحدى الدول الأطراف و ١٣٤ مرة بالنسبة لدولة أخرى. ويرد في الشكل ٢٧ توزيع لتلك الاحتياجات حسب فئاتها.

الشكل ٢٧

فئات احتياجات مجموعة الدول الأفريقية



٤١- وفي العديد من الحالات، كانت الاحتياجات التي حددتها الدول تتعلق بالدعم الذي سبق أن تلقتة هذه الدول وتود تلقي المزيد منه أو الدعم الذي علمت هذه الدول بأن دولاً أخرى قد تلقتة. ففي الحالة الأولى، يندرج الاحتياج الذي استبين ضمن فئة الزيارات الموقعية من قبل خبير في مكافحة الفساد (٢١٩ حالة). وتتجاوز هذه الفئة عدد الحالات المتعلقة بالاحتياج إلى مساعدة تشريعية (٢٠٨ حالات). ومثل الاحتياج إلى الزيارات الموقعية في أوساط الدول الأفريقية ٥٤ في المائة من تلك الاحتياجات على الصعيد العالمي. وفي الحالة الثانية، تمثل الاحتياج المستبان في وضع خطة عمل في ١٧٦ حالة، وهذا يمثل ٦٤ في المائة من جميع الاحتياجات على الصعيد العالمي لتلك الفئة من الاحتياجات.

سادساً - الاستنتاجات وسبل المضي قدماً

معلومات عن الاحتياجات التي لبيت بالفعل وعن جهود المتابعة الوطنية

٤٢- أوصى المؤتمر، في قراره ١/٤، بأن تحدد الدول الأطراف احتياجاتها من المساعدة التقنية في ردودها على قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة وفي تقاريرها القطرية، مع تفضيل أن تكون تلك الاحتياجات مرتبة حسب أولويتها. ويعكس تنوع الاحتياجات الخاصة للدول الجهود التي تبذلها من أجل استبانة مجالات الأولوية بالنسبة لها وتحديد مسار خطط العمل الوطنية. وقد أثبت مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) أن تحسين نوعية تقارير الاستعراضات وتحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية بدقة أكبر يعززان الجدوى العامة لهذه العملية وللتقارير القطرية التي تُعد بعد الاستعراضات. وفي معظم الدول التي حددت احتياجات من المساعدة التقنية، حددت معظم الاحتياجات بشكل أكثر تفصيلاً أثناء عملية الاستعراض، مع تقديم الخبراء المستعربين والأمانة دعماً مباشراً؛ في حين لم تدرج بعض الاحتياجات ضمن الفئات المحددة مسبقاً.

٤٣ - وبقيت حاجة الدول الأطراف إلى أن تتبادل معها دول أخرى الممارسات الجيدة والدروس المستفادة السمة الغالبة في جميع الاستعراضات القطرية التي شكلت الأساس الذي يقوم عليه هذا التحليل الشامل لدورة استعراض التنفيذ الأولى. وتحدد الاحتياجات من المساعدة التقنية في بداية عملية الاستعراض، بعد ملء قائمة التقييم الذاتي المرجعية. وهي بمثابة عملية رسم خرائط، وتوفر المجالات التي تحدد في هذه المرحلة المبكرة لجهة الاتصال والسلطات الوطنية نظرة متعمقة بشأن المسائل التي استبينت بشأنها ثغرات في إطار مكافحة الفساد. ويبرز استعراض جميع الخلاصات الوافية المنشورة أن ما يقرب من نصفها أشار إلى أن جهود الإصلاح، لا سيما الإصلاحات التشريعية، كانت تجري بالفعل في وقت إنجاز الاستعراض القطري. وفي بعض الأحيان، ما إن يصل فريق الاستعراض لإجراء الزيارة القطرية حتى تعرض عليه القوانين المنقحة أو قوانين جديدة. وعلى النحو المبين في المذكرة التي أعدها الأمانة بشأن التدابير المتخذة بعد إنجاز الاستعراضات القطرية خلال جولة الاستعراض الأولى (CAC/COSP/2017/12)، أكدت الردود الواردة من الدول أيضاً أن المساعدة التشريعية قد تكون محبذة في بداية عملية الاستعراض، ولكن استكمال عملية الاستعراض وإصدار توصيات لتعديل القوانين كثيراً ما تشكل عاملاً محفزاً لجهود الإصلاح.

أولويات المساعدة التقنية في المستقبل

٤٤ - شكّل تأثير آلية استعراض التنفيذ موضوع مذكرة أخرى أعدها الأمانة (CAC/COSP/IRG/2016/12)، أقرت فيها أن الآلية وعملية الاستعراض نفسها ساهمت بالفعل في تعزيز التنسيق بين الجهات المعنية على الصعيد الوطني، إذ أتاحت لها الاستعراضات فرصة للالتقاء وألزمها بتعزيز جهودها التنسيقية الوطنية. وكسبيل لإذكاء وعي الجهات المانحة في الميدان، سعت الأمانة بشكل متزايد إلى تنظيم إحاطات للجهات المانحة على هامش الزيارات القطرية. وعلى الرغم من أن تلك الإحاطات لم تقدم تفاصيل عن نتائج الاستعراض دون موافقة صريحة من الدولة الطرف المستعرضة، فقد شددت على أن هذه الاستعراضات لا تهدف فقط إلى تقديم توصيات إلى البلد المستعرض، ولكن أيضاً إلى تحديد الحاجة إلى المساعدة التقنية عند الاقتضاء. وفيما عدا استثناءات قليلة، لم يرد سوى القليل من المعلومات عن الكيفية التي استخدمت بها الجهات الثنائية والمتعددة الأطراف المقدمة للمساعدة التقنية النتائج التي أسفرت عنها الاستعراضات لإثراء جهود البرمجة الخاصة بها. وقدم المكتب المساعدة والدعم إلى عدد كبير من الدول التي كانت ترغب في مواصلة العمل المبين في عملية الاستعراض عن طريق وضع خطة للتنفيذ. وعلى الرغم من هذه الجهود، لا تزال الحاجة إلى المساعدة التقنية واقعاً حقيقياً.

تعميق الدراسة بشأن المجالات التي تستدعي تعزيز استبانة الاحتياجات من المساعدة التقنية وتدعيم الاستجابات

٤٥ - تهدف هذه المذكرة إلى تلخيص تحليل الأمانة للاحتياجات من المساعدة التقنية التي حددتها الدول الأطراف في الدورة الأولى لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية. ومع بدء دورة الاستعراض الثانية، أصبح من الواضح أن تنفيذ الدول الأطراف للفصلين الثالث والرابع تنفيذاً كاملاً لا يزال يكتسي أهمية حاسمة بالنسبة للدورة الثانية بالنظر إلى الصلات الطبيعية بين الفصلين. وكما جرى التأكيد على

ذلك في مذكرات سابقة أعدتها الأمانة، فإن الاتفاقية تشكل مجموعةً واحدةً من القوانين، والدعم المقدم في أحد المجالات كثيراً ما يفيد المجالات الأخرى أيضاً. ويؤدي تحسين القدرة على مصادرة الموجودات إلى اتخاذ تدابير أقوى للإثبات، مما يؤدي بدوره إلى تعزيز ملاحقة مرتكبي الجرائم قضائياً، وقد يؤدي إلى تعزيز جهود استرداد الموجودات. والقوانين الفعالة تشكل في حد ذاتها تدبيراً وقائياً، كما هو الشأن بالنسبة لاكتساب وسائل لتنفيذها على النحو السليم وللتوعية بها.


٤٦- ومن المرجح أن نسبة كبيرة من الدول سوف تستمر في كثير من الأحيان في تحديد عدة احتياجات من المساعدة التقنية أثناء الدورة الثانية، ولذا يلزم الآن تحديد كيفية صياغتها في شكل تحليل. ولم تتقيد قائمة التقييم الذاتي المرجعية الخاصة بالدورة الثانية (انظر الوثيقة CAC/COSP/IRG/2016/4) بالفئات المسبقة التحديد من أجل المساعدة على تحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية. وبدلاً من ذلك، أعادت تصنيف أنواع مختلفة من الدعم اللازم لتنفيذ الاتفاقية ضمن الفئات الجديدة التالية: المساعدة التشريعية، بناء المؤسسات، تقرير السياسات، بناء القدرات، البحوث/جمع البيانات وتحليلها، تيسير التعاون الدولي مع البلدان الأخرى، إضافة إلى فئة أخيرة لإتاحة الفرصة لتحديد احتياجات قد لا تندرج ضمن الفئات المسبقة التحديد. وتظل الأمانة على أمل أن يؤدي تحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية بشكل أدق أيضاً إلى تقديم مساعدة تقنية تحظى بدعم أفضل. ومع ذلك، لا تزال الفجوة البارزة في تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية مبعث قلق.

٤٧- وكما هو مبين أعلاه، تشكل المساعدة التقنية جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية. وبالاقتران على التحليل الإحصائي، لا تزال الاحتياجات من المساعدة التقنية تقدم نظرة متعمقة مفيدة دون أن تفرز مناقشات موضوعية يمكن أن تفيد الدول بشكل مباشر. وأثمرت الممارسة المتمثلة في توفير فرص لتبادل الممارسات الجيدة وإنشاء شبكات للممارسين في مجال مكافحة الفساد نتائج ملموسة ومكنت من التعلم من الأقران وتبادل المعلومات. وفي بعض الحالات، أدت حلقات النقاش إلى إنشاء قنوات اتصال مباشرة لمناقشة سبل الحصول على المزيد من المعلومات، مثلاً من خلال جولة دراسية أو الاستفادة من الدعم المباشر في السياق الوطني. وجرى التأكيد على التعلم من الأقران، أو تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة، بوصفه أحد أنجح السبل الكفيلة بتعزيز تنفيذ الاتفاقية بصرف النظر عما إذا كان المجال المعني ذا طابع تقني أو تشغيبي.

٤٨- ولذلك، لعل المؤتمر يود أن ينظر في سبل تعزيز عنصر التعلم عن طريق الأقران من خلال الأعمال التي ستضطلع بها مستقبلاً الهيئات الفرعية للمؤتمر. ومن خلال مواصلة تعزيز دور الهيئات الفرعية في عملية تبادل المعلومات عن التجارب الناجحة والممارسات الجيدة التي حددها الدول الأطراف في تنفيذ الاتفاقية، سيواصل المؤتمر العمل من أجل تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية وتوفير محفل يمكن للدول أن تستفيد فيه من المناقشات بشكل متبادل. وتحقيقاً لهذه الغاية، لعل المؤتمر يود أن يدعو الدول إلى مواصلة تقاسم تجاربها في تنفيذ الاتفاقية من نفس منطلق وضع الاتفاقية واعتمادها. وعلاوة على ذلك، لعل المؤتمر يود أن ينظر في السبل التي تكفل الاستفادة من حضور الممارسين في اجتماعات الهيئات الفرعية في تلبية بعض الاحتياجات التي حددت على الصعيدين العالمي والإقليمي.

الشكل ٢٨

الفئات الثلاث الرئيسية من الاحتياجات من المساعدة التقنية، مجمعة حسب طبيعة المواد التي تنطبق عليها



٤٩- ورئي أن الفجوة بين الاحتياجات المطلوبة في مجال المساعدة التقنية والقدرة على تلبية تلك الاحتياجات موجودة على مستويات عديدة. أما التحدي الذي ستواجهه الدول مستقبلاً فهو الإبلاغ عن تنفيذها لأهداف التنمية المستدامة. فالغاية ١٦-٤ من هذه الأهداف تشير بشكل مباشر إلى المواد المتعلقة بالرشو في الفصل الثالث من الاتفاقية. وكانت التوصية التي تدعو الدول إلى تعزيز قدراتها على جمع الإحصاءات والنظم المستخدمة في ذلك من بين أكثر التوصيات تكراراً في إطار آلية استعراض التنفيذ، إلا أن عتبة الإبلاغ عن المعلومات الإحصائية هي أعلى بالنسبة للمؤشرات المتعلقة بالغاية ١٦-٤. وسيطلب من الدول، عند الإبلاغ عن مدى تنفيذها لأهداف التنمية المستدامة، أن تقدم بيانات إحصائية تتعلق لا بعدد الشكاوى بشأن الفساد والقضايا التي رفعت في هذا الشأن وبت في أمرها فحسب، بل سيطلب منها أيضاً أن تقدم معلومات مفصلة من منظور يستند إلى التجربة. ومع أن المعلومات الإحصائية المطلوبة لتنفيذ الاستعراض تتاح عادةً من خلال العملية القضائية ومن خلال المؤسسات، فإن مؤشرات أهداف التنمية المستدامة تقتضي على الأرجح توافر المزيد من البيانات.